

دور معيار كفاية رأس المال في الرقابة الاشرافية للبنك المركزي العراقي على المصارف المتخصصة دراسة تحليلية

THE EFFECT OF THE CAPITAL ADEQUACY CRITERION IN THE SUPERVISORY CONTROL OF THE CENTRAL BANK OF IRAQ ON THE SPECIALIZED BANKS AN ANALYTICAL STUDY

م.م. شوقي صادق رسن

أ.م.د. هيثم عبد الخالق إسماعيل

المستخلص

تعد الرقابة الاشرافية احد اهم الأدوات التي تستخدمها البنوك المركزية في تقييم التزام المصارف بالمتطلبات التنظيمية والقوانين الصادرة منها وتستخدم البنوك المركزية عدة مؤشرات مالية منها معيار كفاية رأس المال لتقييم أداء المصارف تجاه حماية أموال المودعين وحماية المصارف من خطر نقص السيولة ومن ثم التعرض للإفلاس، لذا استدعت الحاجة إلى دراسة معيار كفاية رأس المال الذي يستخدم كأحد أدوات الرقابة الاشرافية من قبل البنك المركزي العراقي عند تقييم أداء المصارف العراقية كافة ومنها المصارف المتخصصة، خلصت مشكلة البحث في إن استخدام معيار كفاية رأس المال في تقييم أداء المصارف المتخصصة يؤثر بشكل عكسي في إمكانية تحقيقها لأهدافها التنموية لأنه يؤدي إلى تعطيل جزء من الموارد الذاتية التي تعتمد عليها في تقديم الائتمان التنموي، والتي تختلف عن مصادر أموال المصارف التجارية التي تعتمد بشكل أساس على أموال الودائع، الأمر الذي يؤدي إلى توفير بيانات غير حقيقية عن تقييم أداء هذه المصارف، ولإثبات هذه المشكلة استند البحث إلى الفرضية التي أشارت إلى إن الالتزام بمعيار كفاية رأس المال يؤثر بشكل سلبي في تحقيق المصارف المتخصصة لأهدافها التنموية، وجاءت اهم اهدف الدراسة في تسليط الضوء على متطلبات الرقابة الاشرافية ومعيار كفاية رأس المال كأحد أدواتها المهمة في عملية تقييم الأداء، ولإثبات فرضية البحث قام الباحث بتقييم أداء المصارف المتخصصة بمعيار كفاية رأس المال ومن ثم تحليل تلك النتائج ومعرفة أثرها في إمكانية تحقيق الأهداف التنموية للمصارف المتخصصة، وتوصل البحث إلى جملة من الاستنتاجات أهمها إن معيار كفاية رأس المال لا يتلاءم مع طبيعة وأهداف المصارف المتخصصة ويعيق بشكل بالغ إمكانية تحقيقها لأهدافها التنموية التي تسعى لها وهي تنمية القطاعات الثلاث (القطاع الزراعي والصناعي والعقاري)، ومن ثم أوصى البحث بمجموعة من التوصيات التي يقتضي الأمر إن تأخذ بها الجهات المعنية بإجراء تقييم الأداء عند تقييم الأداء للمصارف المتخصصة.

Abstract

Performance evaluation has become one of the most important factors that contribute to the success of any economic unit. Due to the vital role played by economic units in their various forms, areas of work and objectives in the national economy, the need to study the capital adequacy criterion, which is used as a supervisory control by the bank Central Bank of Iraq in assessing the performance of banks in order to protect deposit funds by taking a minimum capital to prevent the risk that may result from credit risks and protect banks from exposure to real problems as a result of bankruptcy or lack of liquidity, The use of the capital adequacy criterion in evaluating the performance of specialized banks adversely affects their ability to achieve their development objectives, because the use of this standard leads to Disruption of part of the bank's own resources on which the banks specialized in the provision of credit development, which differ from the sources of funds of commercial banks that rely primarily on deposit funds and this is what the standard aims at the application, which leads to the provision of false data on the evaluation of the performance of these In order to prove the above problem, the research was

based on the hypothesis that the capital adequacy criterion negatively affects the banks' specialization of their developmental objectives. The main objective of the study was to highlight the requirements of supervisory supervision and capital adequacy standard as one of its important tools. In the performance evaluation process, the researcher assessed the performance of the specialized banks with the capital adequacy criterion and then commented on the results and their impact on the possibility of achieving the developmental objectives of the specialized banks. The research concluded with a number of conclusions, the most important of which is that the capital adequacy criterion is not compatible with the nature and objectives. The study recommended a set of recommendations that the concerned authorities should perform when evaluating the performance of the evaluation of the performance of the three sectors (agriculture, industry, real estate).

المقدمة

يُعد تقييم الأداء واحداً من أهم المقومات الأساس التي تسهم في نجاح المنظمات والشركات والمؤسسات الإنتاجية والخدمية المختلفة، فكلما كان أداء المنظمة جيداً كانت أقرب إلى تحقيق أهدافها، وبما إن الرقابة الإشرافية تعد نظام متكامل يتم من خلاله تقييم أداء المصارف المتخصصة من قبل البنك المركزي العراقي وللدور الحيوي التي تؤديه هذه المصارف كأحد أهم روافد الجهاز المصرفي العراقي والتي تساهم في رفد عملية التنمية الاقتصادية من خلال توفير ما يلزم من الأموال للرفع من مستويات التنمية الاقتصادية للقطاعات الثلاث المتمثلة بالقطاع الصناعي والزراعي والعقاري، لذا فمن الضروري أن يتم تقييم دراسة المؤشرات المالية التي يتم استخدامها كأدوات للرقابة الإشرافية من أجل التعرف على مدى انسجام هذه الأدوات مع أهداف هذه المصارف، ولاختلاف أهداف المصارف المتخصصة عن أهداف المصارف التجارية الشاملة يستلزم إن يتم تقييم أدائها بمؤشرات تتناسب مع الأهداف المرجوة من تأسيسها، جاء هذا البحث ليركز على دور معيار كفاية رأس المال في تقييم أداء المصارف المتخصصة كأحد أدوات الرقابة الإشرافية، يهدف البحث إلى التعرف على معيار كفاية رأس المال وكذلك الأساليب المتبعة في الرقابة الإشرافية من قبل البنك المركزي، أما أهمية البحث فمن خلال بيان خصوصية مصادر تمويل المصارف المتخصصة وطبيعة نشاطها التتموي، تكون البحث هذا من أربعة مباحث، المبحث الأول قُسم إلى منهجية البحث التي سيتم من خلالها الإشارة إلى مشكلة البحث وأهميته وأهدافه ومن ثم التعرف على فرضية البحث والتعريح إلى عينة البحث ومجتمعه والأسلوب العلمي للبحث وأسلوب جمع البيانات أما المبحث الثاني منه فهو جملة من دراسات سابقة أغنت البحث بالأمور النظرية والعلمية من جانب ومن جانب آخر سلطت الضوء على موقع البحث الحالي بين البحوث الأخرى المدرجة كدراسات سابقة، أما المبحث الثاني فتمثل بالإطار النظري للبحث إذ جاء في المحور الأول منه دراسة لمعيار كفاية رأس المال والمحور الثاني للتطرق إلى مفهوم الرقابة الإشرافية والمحور الثالث لتقويم وتقييم الأداء، أما المبحث الثالث منه فهو إطار عملي لإثبات وجود كل من المشكلة وفرضيتها وأخيراً تم تحديد جملة من الاستنتاجات واقتراح التوصيات المناسبة لها في المبحث الرابع من البحث.

المبحث الاول/ منهجية البحث

1- مشكلة البحث

تكمّن مشكلة البحث في الدور الذي يؤديه معيار كفاية رأس المال في تحجيم قدرة المصارف المتخصصة في منح الائتمان عند استخدامه كأحد متطلبات الرقابة الاشرافية، فمعيار كفاية رأس المال يسعى إلى تخفيض المخاطر التي قد يتعرض لها المصرف من خلال تعرضه لمخاطرة الائتمان حيث يتم إلزام المصارف بإبقاء نسبة محددة من رأس المال والتي يجب إن لا تقل عن (12%) تجاه ما تقدمه من ائتمان، الأمر الذي يؤدي إلى تعطيل جزء من الأموال الذاتية التي تسعى المصارف المتخصصة إلى توجيهها نحو الائتمان التتموي المتخصص والذي يؤدي بالتالي إلى عدم قدرة هذه المصارف على بلوغ أهدافها التتموية المرسومة في قوانينها النافذة، لذا من الممكن توضيح هذه المشكلة من خلال التساؤلات الآتية: -

1. هل إن استخدام مؤشر كفاية رأس المال كأداة من أدوات الرقابة الاشرافية ينسجم مع أهداف المصارف المتخصصة.
2. هل إن استخدام مؤشر كفاية رأس المال يؤدي الى تعطيل جزء من موارد المصارف المتخصصة التي تستخدمها في تمويل التنمية الاقتصادية.

2- أهمية البحث

تتضح أهمية البحث من خلال خصوصية مصادر تمويل المصارف المتخصصة التي تسعى بدورها إلى منح الائتمان التتموي التخصصي من خلالها وكذلك الدور التي تؤديه متطلبات الرقابة الاشرافية في تقييم أداء هذه المصارف من خلال ما تؤديه من دور في تنمية القطاعات الاقتصادية التي سميت هذه المصارف بأسمائها كالقطاع الصناعي والزراعي والعقاري.

3- أهداف البحث

1. التعريف بمؤشر كفاية رأس المال والنسبة المعيارية المقررة من قبل البنك المركزي العراقي استنادا وتماشيا مع مقررات بازل2، ودور هذا المعيار في حماية اموال المودعين.
2. استعراض إجراءات الرقابة الاشرافية للبنك المركزي العراقي الخاصة بتقييم التزام وامتثال المصارف العاملة في العراق.
3. تقييم أداء المصارف المتخصصة بمؤشر كفاية رأس المال وبيان اثر هذا المؤشر في تحقيق أهداف هذه المصارف.
4. وضع نتائج البحث على هيئة معطيات تنتفع بها الجهات ذات العلاقة.

4-فرضية البحث

يستند البحث إلى الفرضية الآتية: -

إن استخدام معيار كفاية رأس المال كأحد متطلبات الرقابة الاشرافية للبنك المركزي العراقي يؤثر بشكل عكسي في تحقيق أهداف المصارف المتخصصة التتموية.

5-مجتمع وعينة البحث

يُشكل الجهاز المصرفي في العراق مجتمع البحث، وتمثل المصارف المتخصصة في العاصمة بغداد عينة البحث وهي كما يأتي:

- 1- المصرف الصناعي العراقي.
- 2- المصرف الزراعي التعاوني.
- 3- المصرف العقاري.

6- الحدود المكانية والزمانية للبحث

1. الحدود المكانية: تُمثل الإدارات العامة للمصرف الصناعي العراقي والمصرف الزراعي التعاوني والمصرف العقاري عينة البحث الحدود المكانية للبحث.
2. الحدود الزمانية: تُمثل البيانات المالية الخاصة بالمصارف المتخصصة والتقارير السنوية الصادرة عن المصارف عينة البحث وللسنوات (2010-2012) الحدود الزمانية للبحث.

المحور الثاني : دراسات سابقة

أولاً. دراسات سابقة

1- دراسة الطائي واسماعيل : 2016

عنوان الدراسة	خصوصية مؤشرات تقييم أداء المصارف الإنمائية ودراسة حالة في المصرف الصناعي العراقي
طبيعة الدراسة	بحث منشور في مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
مشكلة الدراسة	للمصارف التنموية أهمية بالغة بصفتها المصدر الأساسي لتمويل التنمية الاقتصادية لذا فهي بحاجة لتقييم دورها للوقوف على مستويات أدائها، ولتتم تقييم أدائها بشكل دقيق يستوجب استخدام مؤشرات تعبر عن حقيقة هذا الأداء.
اهم أهداف الدراسة	تكيف المؤشرات التجارية لتقييم المصارف التنموية.
اهم الاستنتاجات	1- لا يعبر مؤشر الربحية عن تحقيق أهداف المصارف التنموية. 2- ان مؤشر مشاركة المصرف الصناعي في رؤوس اموال الشركات الخاصة والمختلطة هو دليل توجه إدارة المصرف إلى توسيع الشرائح المشمولة بالتمويل من قبل المصرف ومنها القطاع الخاص والمختلط.
أهم التوصيات	1. لا يفضل استخدام مؤشر الربحية في تقييم أداء المصارف التنموية. 2. مؤشر مشاركة المصرف الصناعي في رؤوس اموال الشركات الخاصة والمختلطة من المؤشرات التي يتم استخدامها في تقييم أداء المصارف التنموية.

2- دراسة صالح : 2014

عنوان الدراسة	تقييم أداء المصرف الزراعي التعاوني في منح قروض المبادرة الزراعية (حالة دراسية 2008-2012)
طبيعة الدراسة	رسالة دبلوم عالي معادل للماجستير في المصارف مقدمة إلى مجلس المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية/ جامعة بغداد.
مشكلة الدراسة	ان المشكلة التي واجهت عمل المبادرة الزراعية هي تحديد الجهات التي توكل اليها مهام منح القروض لطالبيها، وقد اتفق على ان يكون المصرف الزراعي التعاوني هو أحد تلك الجهات ومن أجل الوقوف على مستوى نجاح منح القروض أصبح من المهم تقييم تجربة المصرف الزراعي لتحمله تلك المهام.
اهم أهداف الدراسة	التعريف بمؤشرات تقويم أداء الخاصة بالمصارف الزراعية المتخصصة ذات الأهداف الإنمائية وبرأس مال حكومي.
اهم الاستنتاجات	وجود ضعف في استغلال الموارد المالية التي بحوزة المصرف للسنوات الثلاث الأولى منذ بدء عملية الإقراض للمبادرة الزراعية.
أهم التوصيات	تعزيز الدور الإنمائي للمصرف الزراعي التعاوني لتتحول مبالغ الدعم الحكومي لصناديق المبادرة الزراعية إلى تعزيز أرصدة ورأس المال المصرف ليعود إلى مزاوله نشاطه الإنمائي.

ثانياً. مجالات الاستفادة من الدراسات السابقة

لمس الباحث من خلال تحليله للدرستين السابقتين في هذا البحث إنها أفادت البحث في التأطير النظري من خلال التعرف على معيار كفاية رأس المال الذي يتم تقييم أداء المصارف من خلالها سواء كانت مصارف تجارية أو متخصصة، كذلك التعرف على الدور التنموي التي تؤديه المصارف المتخصصة.

المبحث الثاني/ الاطار النظري للبحث

المحور الاول : معيار كفاية رأس المال

يمكن تعريف رأس المال بشكل عام بأنه الفرق بين الأصول والخصوم في أية منشأة وهناك مفهومين لرأس المال احدهما يقتصر على رأس المال المدفوع وثانيهما يتسع ليشمل جميع حقوق المساهمين المعلنة وغير المعلنة ويمثل رأس المال المدفوع عادة النواة الأولى لموارد أي منشأة اقتصادية التي تبدأ به نشاطها لتكوين ما يلزمها من أصول ثابتة وتمويل المستلزمات المباشرة لهذا النشاط، وتسعى المنظمات عادة إلى زيادة رأسمالها المدفوع عبر مسيرتها الإنتاجية و تعزيزه بتراكم الاحتياطات لدعم مقدرتها على التوسع ومواجهة مختلف المخاطر التي قد تعترضها (الشواربي، 2002: 68).

وهو مصطلح يوضح العلاقة بين مصادر رأس مال المصرف والمخاطر المحيطة بموجودات المصرف وأي عمليات أخرى (المعجم الوجيز، 1989: 612، 157)، ولا تقتصر وظيفة رأس المال على الوظيفة الأساسية والتقليدية المتمثلة في المصدر الأساس للتمويل، ولكنه إلى جانب ذلك يوافر الحماية اللازمة لتقليل المخاطر التي قد ينتج عنها خسائر محتملة، ويساعد رأس المال كذلك في الحفاظ على الثقة العامة في قدرة المصرف على القيام بدوره كوسيط لاستقطاب الأموال وتوظيفها (مزنان، نصر، 2009: 57).

يؤدي رأس المال أحد أهم الأدوار في تحقيق الأمان للمودعين إذ أن المصارف من أكبر المؤسسات المالية التي تتعرض لمخاطر الرفع المالي، بمعنى أن انخفاض معين بالإيرادات يترتب عليه انخفاضاً بالأرباح وقد يتعدى ذلك إلى خسائر تلتهم رأس المال وتمتد إلى أموال المودعين. (Hempel, al, et, 1998: 274)

يحدد هذا المؤشر مقدرة المصارف على مواجهة الصدمات وتكمن أهميتها في أنها تأخذ بنظر الاعتبار أهم المخاطر المالية وهي مخاطر الائتمان (الطائي، 2016: 72).

1- معدل كفاية رأس المال وفقاً لمقررات بازل :

لقد حددت لجنة بازل معدياً موحداً لكفاية رأس المال بأن وضعت حداً أدنى للعلاقة بين رأس المال بمفهوم أكثر شمولاً من ناحية وبين الأصول والخصوم الخطرة المرجحة بأوزان من ناحية أخرى قدرها 8%، مع إتاحة الحق لأي دولة بأن تكون أكثر تشدداً، وأصبح من المتعارف عليه أن تقييم ملاءة المصارف في مجال المعاملات الدولية يرتبط بمدى استيفائها لحدود هذا المعيار الذي انصبت على المخاطر الائتمانية كما تعني ضرورة الاهتمام بنوعية الأصول وكفاية المخصصات الواجب تكوينها (شهاب، 2008: 112).

ويتضح من إعادة صياغة هذا المعيار على وفق آخر تعديل لكل من المخاطر الائتمانية وهي مخاطر عدم وفاء المدين بالتزاماته إلى جانب مخاطر الدول وكذلك مخاطر السوق، ومنها مخاطر سعر الفائدة والصرف ومخاطر الاستثمار في الأوراق المالية، إلى جانب الاهتمام بنوعية الأصول ومستوى المخصصات واجبة التكوين للأصول المشكوك في تحصيل قيمتها وغيرها من المخصصات. مع مراعاة النظر إلى كافة البنود داخل ميزانية المصرف وخارجها، والمقصود بالبنود خارج الميزانية الالتزامات العرضية التقليدية الناشئة عن إصدار خطابات ضمان لقروض أو لتنفيذ أعمال وفتح اعتمادات مستنديه وخلافه بجانب الالتزامات الناشئة عن التعامل في عقود المشتقات (أبو رحمة، 2007: 5).

المحور الثاني: الرقابة الإشرافية

أولاً. مفهوم الرقابة الإشرافية :

تعني الرقابة بشكل عام عبارة عن وسيلة يمكن بواسطتها التأكد من مدى تحقيق الأهداف بكفاءة وفاعلية في الوقت المحدد لها وهي بذلك تستهدف قياس الجهد بالنسبة للأهداف المراد تحقيقها (الجوهر، 1999: 14).

والرقابة هي وظيفة إدارية مستمرة متجددة يتم بمقتضاها التحقق من أن الأداء يتم على النحو الذي حددته الأهداف والمعايير الموضوعية، وذلك بقياس درجة نجاح الأداء الفعلي في تحقيق الأهداف والمعايير بغرض التقييم والتصحيح، وبالتالي فهي عملية ملاحظة نتائج الأعمال التي سبق تخطيطها، ومن ثم تحديد الفجوة بين النتائج المستهدفة والنتائج الفعلية واتخاذ الإجراءات التصحيحية لسد هذه الفجوة (عبد النبي، 2010: 35).

إن تعدد الرقابة الإشرافية من أهم وظائف البنوك المركزية في العالم، إذ تعتبر هي المسؤولة عن تحقيق وجود جهاز مصرفي قوي وسليم ومنافس، وهذا ما جاء في قانون البنك المركزي العراقي ذي الرقم (56) لسنة 2004 في المادة (40) منه "ينفرد البنك المركزي بصلاحيات اتخاذ الإجراءات الضرورية كافة لمنح التراخيص للمصارف والفروع التابعة لها وتنظيمها والرقابة عليها حسبما ينص هذا القانون وقانون المصارف، بما في ذلك صلاحية الرقابة المستندية والتفتيش الميداني على المصارف المرخصة

وفروعها التابعة بالطريقة التي يختارها البنك المركزي وفي التوقيت الذي يراه ملائماً؛ وإلزام المصارف وفروعها التابعة بتقديم المعلومات كافة التي يطلبها فيما يتعلق بشؤون المصرف المعني وفروعه وزبائنه؛ واتخاذ إجراءات علاجية حسبما ينص هذا القانون والقانون المصرفي لفرض الالتزام على المصارف المرخصة وفروعها بهذين القانونين وأي لوائح أو معايير تحوطية أو مبادئ توجيهية أو تعليمات يصدرها البنك المركزي فيما يتصل بتنفيذه لهذين القانونين. ولا تتمتع بالصفة القانونية أي إجراءات يتخذها أي كيان حكومي عدا البنك المركزي بشأن تنظيم أنشطة الإقراض والائتمان التي تزولها المصارف" (الوقائع العراقية ، 2004 : 28).

ثانياً. متطلبات الرقابة الاشرافية للبنك المركزي العراقي

تقوم البنوك المركزية وفقاً لقوانين انشائها بالاشراف والرقابة على المصارف المسجلة لديها بما يكفل سلامة مراكزها المالية ، ويضع مجلس ادارة كل بنك مركزي القواعد العامة للاشراف على المصارف التابعة والتي تتلخص بالاتي: (عبد النبي، 2010: 45)

1. تسجيل المصارف :

تبدأ علاقة البنك المركزي او السلطة النقدية ، بالمصارف قبل تأسيسها ، اذ يتوجب على مجموعة المساهمين الذين يعتزمون تأسيس مصرف تقديم طلبهم للسلطة النقدية ، مدعماً بالنظام الداخلي ، وعقد التأسيس ودراسة الجدوى الاقتصادية للحصول على الترخيص اللازم ، وفي حالة موافقة السلطة النقدية والجهات الرسمية الاخرى على التأسيس يتم تسجيل هذا المصرف لدى البنك المركزي، ويعتبر التسجيل بحد ذاته أسلوب أولي لرقابة مستمرة على تنفيذ احكام القانون الذي ينظم العلاقة بين البنك المركزي والمصارف.

2. البيانات الدورية :

تقدم المصارف البيانات المالية الخاصة بها للسلطة النقدية بصورة منتظمة ودورية حسبما تحدده القوانين والتعليمات والأنظمة النافذة، ان تحليل هذه البيانات يعمل على تيسير مهمة البنك المركزي في اتخاذ الاجراءات التي يراها ضرورية للتأثر في حجم الائتمان ، ونوعه ، ومراقبة وانسجام أنشطتها مع متطلبات السياسة الاقتصادية والمالية في الدولة . واهم البيانات الدورية التي يلتزم المصرف بتقديمها للسلطة النقدية هي :

. بيانات الموجودات والمطلوبات .

. نسبة السيولة القانونية .

. نسبة الاحتياطي النقدي .

. نسبة الائتمان الى الودائع .

. النسب التي تقيس ملاءة رأس المال .

3. تفتيش المصارف :

التفتيش المعني بهذه الفقرة ليس تدقيقاً بقدر ما هو تقييم ، فهو يهدف إلى التحقق من صحة المعلومات التي يقدمها المصرف للسلطة النقدية ، وذلك عن طريق الكشف المباشر على مصادر هذه المعلومات في سجلات المصرف ، ثم ينطلق فريق التفتيش للاطلاع على مدى تنفيذ المصرف للأنظمة والتعليمات الصادرة اليه ، سواء من السلطة النقدية او من الأجهزة الحكومية المختلفة او من مجلس ادارة المصرف نفسه، كما ان على فريق التفتيش التحقق من مدى مطابقة الحسابات ومن مدى فاعلية وسائل الرقابة والضبط الداخلي في المصرف و يقدم فريق التفتيش تقريراً مفصلاً بنتائج أعماله، متضمناً المخالفات والملاحظات ومقترحاً الإجراءات التصحيحية اللازمة، وهذا يمثل مهمة التوجيه التي يضطلع بها التفتيش في النهاية.

4. الرقابة على أسعار الخدمات المصرفية :

يقوم البنك المركزي بوضع حدود لأسعار الخدمات المصرفية التي تقدمها المصارف للمتعاملين معها مثل العمولة التي تتقاضاها المصارف على إصدار الكفالات، أو فتح الاعتمادات وتجديدها ، وأسعار صرف بعض العملات .

5. دراسة تقارير مراقبي الحسابات:

تؤكد قوانين البنوك المركزية على ضرورة قيام كل مصرف مرخص بتعيين مراقب خارجي لحساباته ، يعتمد البنك المركزي، ويعد المراقب تقريراً في منتصف ونهاية كل سنة مالية عن المركز المالي للمصرف ، ومدى التزامه بالقوانين واللوائح الصادرة إليه، ومدى مطابقة سجلاته للواقع مشفوعاً بالتوصيات التي يراها المراقب مناسبة لزيادة متانة المركز المالي للمصرف . ويلتزم المراقب بتزويد البنك المركزي بصورة عن هذا التقرير، الذي يعتبر بمثابة معلومات إضافية يتم تناولها بالبحث والتحليل، ويعتبر مراقب الحسابات مسؤولاً عن صحة تقريره، إذ أن معظم القوانين تعطي البنك المركزي حق رفض مراقب الحسابات إذا وجد أنه لم يتوخ الدقة والأمانة في فحصه لحسابات المصرف المكلف بمراقبته.

مركب يجمع بين الفاعلية والكفاءة (الزبيدي، حمزة، 2011: 92).

رابعاً. الرقابة الاشرافية للبنك المركزي العراقي على المصارف

يمارس البنك المركزي العراقي وظيفة الرقابة المصرفية على أداء المصارف لتحديد نقاط الضعف في ادائها في الجوانب المالية والادارية والتشغيلية من خلال تحديد درجة المخاطر المصرفية التي تتعرض لها المصارف بهدف المحافظة على السلامة المالية للقطاع المصرفي واخذت تلك الوظيفة الصفة القانونية من خلال قانون المصارف ذي الرقم (94) والصادر في العام 2004 من خلال المادة 53 الخاصة بالتفتيش على المصارف يراقب البنك المركزي العراقي المصارف على أساس موحد بالطريقة الاتية.

1. يراجع البنك المركزي العراقي البيانات والمستندات والمعلومات والإيضاحات والبراهين المقدمة من المصارف تطبيقاً لهذا القانون.
2. للبنك المركزي العراقي إن يطلب من المصارف أو أي من الكيانات التابعة أو المنتسبة إليها إن تقدم وتثبت خطياً عندما يرى ذلك ضرورياً أي معلومات أو تقارير أو مستندات أو إيضاحات أو براهين إضافية.
3. للبنك المركزي العراقي إن يجري تفتيشاً موقعياً للمصرف أو للكيانات التابعة له أو المنتسبة إليه يقوم به واحد أو أكثر من موظفيه أو يقوم به شخص أو آخر أو أشخاص آخرون يعينهم البنك المركزي العراقي لهذا الغرض ويراجع التفتيش عمليات المصرف للتحقق من مركزه المالي ومدى امتثاله لأحكام القوانين واللوائح المتعلقة بإدارة أنشطته وسياساته الداخلية ويقوم البنك المركزي العراقي بعملية تفتيش على جميع المصارف بانتظام مرة واحدة على الأقل كل سنة باستثناء مكاتب التمثيل التي يجري التفتيش عليها مرة واحدة على الأقل كل سنتين.
4. يخضع أي شخص يفوض بمقتضى هذه المادة القيام بالتفتيش على مصرف ما لشروط السرية وله إن يطلب من أي مدير أو مسئول أو موظف أو وكيل في المصرف أو في الكيانات التابعة له أو المنتسبة إليه إن يتيح له الاطلاع على جميع الدفاتر والحسابات والمستندات والسجلات الضرورية، وتقدم في الوقت المناسب إثراء عملية التفتيش أي معلومات يعتبرها المفتش ضرورية ويطلبها.
5. يقدم مفتشو المصرف تقريراً إلى البنك المركزي العراقي عن نتائج التفتيش ويخطر البنك المركزي العراقي مجلس إدارة المصرف المعني بنتائج التفتيش ("الوقائق العراقية، 2004: 104).

رابعاً. تقييم الأداء

يعد تقييم الاداء احد اهم الادوات المستخدمة من قبل البنوك المركزية في تقييم التزام بالمتطلبات التنظيمية والقوانين والتعليمات التي تصدرها البنوك المركزية والتي تستخدمها عند إجراء الرقابة الاشرافية للمصارف.

عرف تقييم الأداء بأنه "مقارنة الأداء الفعلي بمؤشرات محددة مسبقاً من قبل إدارة المنظمة بهدف الكشف عن الانحرافات ومن ثم اتخاذ ما يلزم لتصحيحها من خلال المقارنة بما هو متحقق فعلياً وما هو مخطط أو مستهدف " (الحسيني والدوري، 2000: 232). وقد جاء لمفهوم تقييم الأداء بأنه " وظيفة إدارية تمثل الحلقة الأخيرة من سلسلة العمل الإداري المستمر وتشمل عدة إجراءات يتم اتخاذها من قبل الإدارة العليا للتأكد من إن النتائج تتحقق بالشكل المطلوب وبأعلى درجة من الكفاءة وبأقل تكلفة ممكنة (علاء والمشهداني، 2011: 75).

ويقصد بتقييم الأداء " كافة الإجراءات الإدارية التي تؤدي في النهاية إلى إصدار الحكم حول مدى الإنجاز الذي تحقق من الهدف المقصود إنجازه خلال مدة زمنية ومستوى جودة محددين (عباس، 2012: 250).

وقد عرفه المرجوشي تعريفيين الأول يستند للمركز المالي والاقتصادي بأنها عملية لاحقة لعملية اتخاذ القرارات الغرض منها فحص المركز المالي والاقتصادي للمنظمة في تاريخ معين، والتعريف الثاني يستند إلى عملية اتخاذ القرارات اللاحقة التقييم هو عملية اتخاذ القرارات بناءً على معلومات رقابية لإعادة توجيه مسارات الأنشطة بالمشروع بما يحقق الأهداف المحددة من قبل (المرجوشي، ايتن، 2008: 17).

ومن خلال التعريفات التي وردت أعلاه يمكن وضع تعريف جامع لتقييم الأداء بأنه عملية إدارية رقابية تقوم بها الإدارة العليا أو جهة رقابية خارجية وبشكل منهجي ومنظم من أجل التأكد من إن الإجراءات التنفيذية المعتمدة لغرض تحقيق الأهداف قد تمت بصورة صحيحة ولغرض التأكد من ذلك تستخدم عدة مؤشرات أو معايير تسهل عليها اتخاذ قرارات ذات كفاءة وفاعلية واقتصادية وقرارات لتصحيح الانحرافات إن وجدت.

1-أهمية تقييم الأداء

يحتل موضوع تقييم الأداء اهتماماً متزايداً لأغلب المنظمات الاقتصادية سواء كانت هادفة إلى الربح أو غير الهادفة إلى الربح الأمر الذي يساعدها على استغلال مواردها أفضل استغلال، من خلال تشغيل طاقتها المتاحة بأقصى ما يمكن، والاهتمام بتطوير عناصر الإنتاج والسعي المتواصل لزيادة قدراتها (الكرخي، 2001: 5) وهناك جملة من النقاط التي تبرز أهمية تقييم الأداء في المصارف أهمها: -

1. يقدم صورة شاملة لمختلف المستويات الإدارية عن أداء المصرف وتعزيز دوره في الاقتصاد وآليات هذا التعزيز (السيسي، 2010: 242).

2. يساعد بالأخص المستوى المالي في التأكد من توفير السيولة وقياس مستوى الربحية في ظل قرارات الاستثمار والتمويل وما يصاحب هذه القرارات من مخاطر (كراجة، 2001: 26).

3. يساعد تقييم الأداء الإدارة في التخطيط للمستقبل، وتبرير الحاجة إلى الموارد وفقاً لأسس علمية وموضوعية، وتعزيز مبادئ المساءلة بالاستناد إلى الأدلة والبراهين الموضوعية (حداد، 2007: 127).

4. يساعد في الإفصاح على درجة المواءمة والانسجام بين الأهداف المختلفة والاستراتيجيات المعتمدة وعلاقتها بالبيئة التنافسية (طالب والمشهداني، 2011: 76).

2-أهداف تقييم الأداء

يتمثل الهدف العام لعملية تقييم الأداء بالتأكد من إن الأداء الفعلي يتم وفقاً للخطة الموضوعية والمرسومة ألا إن من الممكن إيراد بعض الأهداف الأخرى لتقييم الأداء ويمكن إيجازها في النقاط التالية:-

1-الوقوف على مستوى إنجاز المنظمات مقارنةً بأهدافها المحددة مسبقاً، تقييم الأداء هو مقياس لمدى نجاح المنشأة من خلال سعيها لمواصلة نشاطها بغية تحقيق الأهداف، فالنجاح مقياس (الدوري، 2013: 26)

2- الدفع بأنشطة المنظمة في اتجاه تحقيق الأهداف ومنعها من الانحراف والذي لا يمكن تحقيقه إلا من خلال المتابعة المستمرة لسير العمل بمعنى إن تقييم الأداء لا يتم مرة واحدة بعد الانتهاء من العمل وإنما هي عملية مستمرة. (عباس، 2012: 250)

المحور الرابع : مفهوم المصارف المتخصصة وأهدافها التنموية

تظهر المصارف غالباً في البلدان النامية بشكل خاص بغية تحفيز القطاعات الاقتصادية فيها، وتوفير التمويل اللازم لها لعدم توجيه هذا التمويل من قبل المصارف التجارية في هذه البلدان (الغزي، فليح، 1976: 30)، هي بنوك تنموية عامة تختص في توفير الموارد المالية طويلة الأجل والمتوسطة، من أجل إنشاء أو توسيع المشروعات (تودارو، ميشيل، 2009: 755)، كما عرفت بأنها " المؤسسات المالية المتخصصة في منح الائتمان لقطاعات معينة سواء أكانت زراعية أم صناعية أم عقارية هدفها تمويل هذه القطاعات للنهوض بها اقتصادياً وباتت هذه المؤسسات تمارس مختلف العمليات المصرفية من خلال ممارستها للصيرفة الشاملة " (حسين، فانت، 2015: 22)، ومن التعاريف المهمة التي لا تخرج عن مسار التعاريف السابقة والتي يتفق الباحث معها، والتي تسلط الضوء إلى رأس المال لهذه المصارف المتخصصة الذي يكون غالباً بقروض من الحكومة والمؤسسات المحلية حيث يشير التعريف إليها بأنها " مؤسسات تقدم قروضاً طويلة ومتوسطة الأجل للمشاريع التي تهدف إلى تمويلها، فشرط قروضها تتحدد بمصادر أموالها التي تتكون بصورة رئيسية من القروض الطويلة الأجل وبشروط ميسرة من الحكومات والمؤسسات المحلية والدولية " (السامرائي، سعيد، 1983: 107).

واستناداً إلى مفهوم المصارف المتخصصة تنطلق أهداف هذه المصارف من الهدف الرئيس من إنشاءها والتي عبرت عنها في مسمياتها أيضاً، فهي بذلك تسعى إلى تحقيق أهداف اقتصادية تنموية للقطاعات الاقتصادية التي تستهدفها، ويمكن توفير أهم الأهداف من خلال الشكل (1).



الشكل رقم (1) أهداف المصارف المتخصصة

المصدر (صالح، حيدر، 2014: 52)

المبحث الثالث / الجانب التطبيقي للبحث :

المحور الاول: متطلبات نسبة كفاية رأس المال في البيئة المصرفية العراقية

عملت سلطة الرقابة الاشرافية على المصارف في العراق على معدل لكفاية رأس المال من خلال التعليمات التي اصدرتها الى المصارف بعد صدور قانوني البنك المركزي العراقي وقانون المصارف سنة 2004 ، والمتضمنة المعادلة الاتية لاستخراج نسبة معدل كفاية رأس المال باستثناء الحد الأدنى المسموح به ، اذ تعتمد لجنة بازل في مقرراتها كحد أدنى لمعدل كفاية رأس المال (8%) ، اما البنك المركزي العراقي بعد دراسة البيئة العراقية والمخاطر الائتمانية التي تحيط بالعمل المصرفي ، اعتمد كحد أدنى لمعدل كفاية رأس المال المحتفظ به من قبل المصارف لمواجهة المخاطر ما نسبته (12 %) فيما تناول الباب الثالث من قانون المصارف رقم (94) لسنة 2004 الخاص برأس المال من خلال المادة (16) منه على ان تحتفظ المصارف وفي كل الأوقات

برأس مال يشمل رأس ماله السليم والاحتياطيات السليمة لا تقل نسبته عن (12%) من القيمة الإجمالية لموجوداته المحددة على أساس مراعاة عنصر المخاطرة أو أي نسبة اعلى من ذلك يحددها البنك المركزي العراقي، وتناولته المواد (17-20) من الفصل الخامس عشر من تعليمات تسهيل تنفيذ قانون المصارف المرقمة (4) لسنة 2010 المتعلقة بمعيار كفاية رس المال حيث أشارتا إلى وجوب احتفاظ المصارف بنسبة كفاية رأس المال لا تقل عن (12%) أثني عشر من المئة على ان يتم احتسابها وفقاً للميزانية الموحدة للمصرف لكل من الإدارة العامة وفروع المصرف في داخل وخارج العراق والمؤسسات المالية التابعة له.

يقاس هذا المؤشر من خلال قسمة الأموال الخاصة الذاتية المتمثلة برأس المال الأساسي ورأس المال المساند الظاهرة في بسط معادلة معيار الكفاية إلى الأصول المرجحة بالمخاطر داخل وخارج الميزانية (الاعتمادات المستندية وخطابات الضمان) كونها التزامات تعهدية لا نقدية والظاهرة في مقام معادلة المعيار، حيث يكتب المؤشر وفق المعادلة التالية: -

$$\frac{\text{رأس المال الأساسي} + \text{رأس المال المساند}}{\text{الأصول المرجحة بالمخاطر داخل وخارج}}$$

يوفر ارتفاع هذا المؤشر معلومات عن مدى ما تم الاحتفاظ به من رأس المال من اجل التحوط من الخسائر المحتملة أو مواجهة المخاطر الناجمة عن العمليات المصرفية والتي ان تحققت تؤدي إلى خسائر ستتسبب في استنزاف أو تآكل جزء أو كل رأس المال وقد يتعدى ذلك إلى وصول تلك الخسائر إلى أموال المودعين، وهنا يبرز الدور الرقابي لهذا المؤشر، اما عند انخفاضه فيبين المؤشر مدى التوسع في العمليات المصرفية والتوجه نحو منح القروض والائتمان النقدي والتعدي دونما تحوط للمخاطر الناجمة عن تلك المعاملات مما قد يعرض المصرف إلى مخاطر العسر أو الإفلاس.

المحور الثاني : إستخدام معيار كفاية رأس المال كجزء من متطلبات تقييم المصارف المتخصصة في هذا المبحث سيتم إجراء تقييم أداء للمصارف المتخصصة بمعيار كفاية رأس المال الذي يعتمد البنك المركزي العراقي في تقييم التزام المصارف العاملة في العراق بمتطلبات الرقابة الاشرافية، ودراسة النتائج المتحصلة وبيان مدى تأثيره على إمكانية هذه المصارف في تحقيق أهدافها التنموية.

1-مؤشر كفاية رأس المال للمصرف الزراعي التعاوني

يبين الجدول (1) ان اعلى نسبة كفاية رأس المال للمصرف الزراعي التعاوني بلغت 21% كانت لسنة 2012 والسبب يعزى إلى زيادة رأس المال في هذه السنة والذي بلغ (50600) مليون دينار، في حين بلغت اقل نسبة لكفاية رأس المال في سنوات البحث 8% والتي كانت من نصيب سنة 2011 والسبب يعود إلى ارتفاع صافي الموجودات المرجحة بالمخاطر في هذه السنة بنسبة (69%)، الأمر الذي يبين قيام المصرف بالاحتفاظ بنسب كفاية لرأس المال تتناسب مع النسبة المحددة في تعليمات تسهيل تنفيذ قانون المصارف المرقمة (4) لسنة 2010 والبالغة (12%) من رأس المال.

جدول (1) كفاية رأس المال للمصرف الزراعي التعاوني للسنوات (2010-2012)

(مليون/دينار)

السنة	(صافي رأس المال الأساسي والمساند) (1)	نسبة نمو(صافي رأس المال الأساسي والمساند)	(صافي الموجودات داخل وخارج الميزانية المرجحة بالمخاطر) (2)	نسبة نمو صافي الموجودات داخل وخارج الميزانية المرجحة بالمخاطر (3)	1/2
2010	46766	1%	352971	-19%	13%
2011	48141	3%	595252	69%	8%
2012	148978	209%	712368	20%	21%

المصدر: بالاعتماد على البيانات الواردة في قائمتي المركز المالي وقائمة القروض والتسليفات للمصرف الزراعي التعاوني.

2- مؤشر كفاية رأس المال للمصرف الصناعي العراقي

يبين الجدول (2) ان اعلى نسبة لكفاية رأس المال للمصرف بلغت (63%) كانت لسنة 2012 والسبب يعود إلى زيادة رأس المال في هذه السنة والذي بلغ (125) مليار دينار، في حين بلغت اقل نسبة لكفاية رأس المال في سنوات البحث 25% والتي كانت من نصيب سنة 2010 وذلك بسبب زيادة صافي الموجودات المرجحة بالمخاطر في هذه السنة بنسبة (50%) لانتهاج المصرف سياسة توسعية في منح الائتمان والاستثمار، الأمر الذي يبين قيام المصرف بالاحتفاظ بنسب كفاية لرأس المال اعلى من النسبة المحددة في تعليمات تسهيل تنفيذ قانون المصارف المرقمة (4) لسنة 2010 والبالغة (12%) من رأس المال في كافة سنوات التقييم.

ان سبب هذا التباين الواضح في ارتفاع نسبة كفاية رأس المال يعود إلى ارتفاع نسب نمو صافي الموجودات المرجحة للمخاطر التي بلغت (50% و 44%) لسنتي 2010 و 2011 على التوالي، بلغت نسبة نمو صافي رأس المال للسنتين 2011 و 2012 (100% ، 48%) بسبب زيادة رأسمال المصرف من (25) مليار إلى (75) مليار لسنة 2011 وزيادته إلى (125) مليار في سنة 2012 وذلك تنفيذاً لمتطلبات زيادة رأس المال التي طالب بها البنك المركزي العراقي للمصارف العاملة في العراق كافة.

جدول (2) مؤشر كفاية رأس المال للمصرف الصناعي العراقي للسنوات (2010-2012)

(مليون دينار)

السنة	(صافي رأس المال الأساسي والمساند) (1)	نسبة نمو صافي رأس المال الأساسي والمساند	(صافي الموجودات داخل وخارج الميزانية المرجحة بالمخاطر) (2)	نسبة نمو صافي الموجودات داخل وخارج الميزانية المرجحة بالمخاطر (3)	1/2
2010	48041	20%	194699	50%	25%
2011	96187	100%	281051	44%	34%
2012	142307	48%	227456	-19%	63%

المصدر: بالاعتماد على البيانات الواردة في قائمتي المركز المالي وقائمة القروض والتسليفات للمصرف الصناعي العراقي.

3- مؤشر كفاية رأس المال للمصرف العقاري

يوضح الجدول (3) ان اعلى نسبة لكفاية رأس المال للمصرف بلغت 106% كانت للسنة 2010 و 2011 على التوالي في حين بلغت أدنى نسبة لكفاية رأس المال في سنوات البحث 84% والتي كانت من نصيب سنة 2012 والسبب يعود إلى ارتفاع صافي الموجودات المرجحة بالمخاطر في هذه السنة بنسبة (33%) عن السنة السابقة، الأمر الذي يبين قيام المصرف باستخدام الأموال المتاحة له من رأس المال واحتياطيات وقروض مستلمة ودفعها باتجاه التمويل والإقراض وهي نسب عالية بالمقارنة مع النسبة المطلوبة في التعليمات.

جدول (3) مؤشر كفاية رأس المال للمصرف العقاري للسنوات (2010-2012)

(مليون دينار)

السنة	(صافي رأس المال الأساسي والمساند) (1)	نسبة نمو صافي رأس المال الأساسي والمساند	(صافي الموجودات داخل وخارج الميزانية المرجحة بالمخاطر) (2)	نسبة نمو صافي الموجودات داخل وخارج الميزانية المرجحة بالمخاطر (3)	1/2
2010	555239	22%	524633	29%	106%
2011	696955	26%	634151	22%	106%
2012	705660	1%	842994	33%	84%

المصدر: بالاعتماد على البيانات الواردة في قائمتي المركز المالي وقائمة القروض والتسليفات للمصرف العقاري.

تشير البيانات الواردة في الجداول الثلاثة أعلاه اثر تقييم المصارف المتخصصة بمعيار كفاية رأس المال وفقاً لمتطلبات الرقابة الاشرافية، حيث أدى استخدام هذا المعيار إلى احتفاظ كل من المصرف الزراعي التعاوني والمصرف الصناعي

العراقي والمصرف العقاري بمتوسط كفاية رأس المال خلال سنوات الدراسة بلغ (13%، 41%، 99%) على التوالي، الأمر الذي يبين مقدار الجزء المحتفظ به من رأس المال لغرض الالتزام بمعيار كفاية رأس المال، والذي انعكس على عدم قدرة هذه المصارف بالدفع بكل مقدراتها التمويلية من أجل تحقيق الأهداف التنموية المرسومة في قوانينها النافذة، لذلك يجد الباحث من الضروري بـمكان ان لا يتم تقييم المصارف المتخصصة بهذا المعيار كونه لا تتطابق أهدافه مع أهدافها ويؤثر تطبيقه على تحجيم قدرة هذه المصارف في تمويل التنمية الاقتصادية للقطاعات المستهدفة منها.

المبحث الرابع / الاستنتاجات والتوصيات

أولاً : الاستنتاجات

من خلال ما تم عرضه عند تقييم أداء المصارف المتخصصة بمعيار كفاية رأس المال وفقاً لمتطلبات الرقابة الاشرافية، حيث تم استخلاص الاستنتاجات التي تم توصلت اليها الدراسة بالآتي :-

1. قبول فرضية البحث القائلة بأن استخدام معيار كفاية رأس المال يؤثر بشكل عكسي في قدرة المصارف المتخصصة في تحقيق أهدافها التنموية في تنمية القطاعات التي تستهدفها، من خلال تعطيل جزء من الأموال المتاحة للإقراض من أجل تلافي المسائل القانونية الناجمة عن تطبيق هذا المعيار كأحد أدوات الرقابة الاشرافية للبنك المركزي العراقي.
2. لا يعد معيار كفاية رأس المال من المؤشرات التي يمكن أن يتم تقييم أداء المصارف المتخصصة لعدم توفر الحاجة إلى تدعيم رؤوس أموال هذه المصارف كأحد خطوط الصد المهمة لمواجهة أية خسائر محتملة قد تواجهها ويعود ذلك لعدم استخدامها لأموال الودائع كأحد أهم مصادر التمويل في تقديم الائتمان، لذلك أسهم استخدام هذا المؤشر بشكل سلبي في تقييم أداء المصارف المتخصصة على قدرتها في تحقيق أهدافها وممارسة دورها التنموي بسبب تعطيل جزء من أموالها الذاتية وأموال الدعم الحكومي لها وكان ذلك لتفايدي الوقوع تحت طائلة المسائل القانونية من قبل البنك المركزي العراقي استناداً إلى قانون المصارف وتعليمات تنفيذ هذا القانون، فقد بلغ معيار كفاية رأس المال لكل من المصرف الصناعي العراقي والمصرف الزراعي التعاوني والمصرف العقاري نسبة (40%، 14%، 99%) على التوالي خلال السنوات الثلاث للبحث.
3. لا يسهم عنصر المخاطرة في تهديد النشاط الائتماني للمصارف المتخصصة ويعود ذلك لعدم استخدامها لأموال المودعين كأحد اهم مصادر التمويل فلا يستوجب تقييم كفاية رؤوس أموالها بمؤشر كفاية رأس المال اذ ان هذا المؤشر يوفر الدعم للمصارف التجارية لتقليل الخسائر الناجمة عند تعرضها إلى المخاطر الائتمانية.

ثانياً : التوصيات

- 1- عدم تقييم المصارف المتخصصة بمعيار كفاية رأس المال لما له من تأثير سلبي في قدرتها في تقديم الائتمان التنموي المتخصص.
- 2- إصدار استثناء من قبل البنك المركزي العراقي للمصارف المتخصصة فيما يخص استخدام مؤشر كفاية رأس المال الوارد في قانون المصارف رقم (94) لسنة 2004 لعدم انسجام هذا المؤشر مع طبيعة وأهداف التمويل للمصارف المتخصصة.
- 3- ضرورة تبني البنك المركزي العراقي لمعايير بديلة عند تقييم أداء المصارف المتخصصة لتنسجم نتائج هذه المعايير مع أهداف هذه المصارف والأهمية الاستثنائية لمصادر تمويلها عن غيرها من المصارف التجارية.

المصادر

أولاً. القوانين والأنظمة والتعليمات والوثائق الرسمية

- 1- البيانات المالية للمصرف الزراعي التعاوني للسنوات (2010-2012).
- 2- البيانات المالية للمصرف العقاري للسنوات (2010-2012).
- 3- البيانات المالية لمصرف الصناعي العراقي للسنوات (2010-2012)
- 4- قانون البنك المركزي العراقي رقم 56 لسنة 2004، جريدة الوقائع العراقية العدد (3892) لسنة 2004.
- 5- قانون المصارف رقم (94) لسنة 2004، جريدة الوقائع العراقية العدد (3890) لسنة 2011.

ثانياً. الكتب

- 6- المعجم الوجيز ، 1989، مجمع اللغة العربية، القاهرة.
- 7- الدوري، عمر كامل، 2013، تقييم الأداء المصرفي الإطار المفاهيمي والتطبيقي، ط1، دار الدكتور للعلوم.
- 8- الزبيدي، حمزة محمود 2011، التحليل المالي لأغراض تقييم الاداء والتنبؤ بالفشل، ط2، مؤسسة الوراق، للنشر والتوزيع، عمان الاردن.
- 9- السبسي، صلاح حسن 2010، الرقابة على اعمال البنوك ومنظمات الاعمال، تقييم اداء البنوك والمخاطر المصرفية الالكترونية، دار الكتاب الحديث.
- 10- تودارو، ميشيل، 2009، التنمية الاقتصادية، ط1، المريخ.
- 11- الكرخي، محيد عبد جعفر 2001، مدخل الى تقويم الاداء في المنظمات باستخدام النسب المالية، وزارة الثقافة، دار الشؤون الثقافية العامة.
- 12- المرجوشي، أيتن محمود 2008، تقييم الاداء المؤسسي في منظمات الاعمال الدولية، ط1، دار النشر للجامعات، القاهرة.
- 13- الغزي، فليح حسن خلف، 1976، الانتماء المصرفي ودوره في الاقتصاد العراقي، مطبعة جامعة بغداد.
- 14- المشهداني، علاء فرحان، والمشهداني، ايمان شيحان 2011، الحوكمة المؤسسية والاداء المالي والاستراتيجي للمصارف، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الاردن.
- 15- السامرائي، سعيد عبود، 1983، الجهاز المصرفي العراقي ودوره في التنمية الاقتصادية، ط1.
- 16- حداد، أكرم وهذلول 2008، النقود والمصارف، ط2، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الاردن.
- 17- عباس، علي 2012، الرقابة الادارية في منظمات الاعمال، ط2، اثراء للنشر والتوزيع، الاردن.
- 18- كراجه عبد الحليم وآخرون، 2001، مبادئ الاقتصاد الكلي، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الاردن.
- 19- الشواربي عبد الحميد، إدارة المخاطر الائتمانية من وجهتي النظر المصرفية والقانونية، ط1، منشأة المعارف الإسكندرية، 2002.
- 20- شهاب، عماد امين ، خريطة طريق تطبيق بازل II في المصارف العربية، الاتحاد العام للتجارة والصناعة والزراعة للبلاد العربية ، 2008 .
- 21- عبد النبي ، محمد احمد عبد النبي ، الرقابة المصرفية ، الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية ، زمزم ناشرون وموزعون ، عمان، الاردن ، 2010.
- 22- ابو رحمة ، سيرين سميح ، اتفاقية بازل (المضمون – الاهمية – الابعاد- التأثيرات – التحديات) ، كلية التجارة – جامعة غزة 2007،
- 23- الجوهر ، كريمة علي كاظم ، الرقابة المالية ، كلية الادارة والاقتصاد ، الجامعة المستنصرية ، بغداد 1999.
- 24- عبد النبي ، محمد احمد عبد النبي ، الرقابة المصرفية ، الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية ، زمزم ناشرون وموزعون ، عمان، الاردن ، 2010.
- 25- Hempel، George ، &Simonson، Donald 1998. **Bank management: text and cases (5th ed.)**. New York: John Wiley& Sons Inc

ثالثاً. الرسائل والاطاريح والبحوث المنشورة

- 26- صالح، حيدر سعد، 2014، ((تقييم اداء المصرف الزراعي في منح القروض – المبادرة الزراعية حالة دراسية 2008-2012))، رسالة دبلوم عالي معادل للماجستير في المصارف مقدمة الى مجلس المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية.
- 27- الطائي واسماعيل، 2016، ((خصوصية مؤشرات تقييم اداء المصارف الائتمانية ودراسة حالة في المصرف الصناعي العراقي))، بحث منشور في مجلة الفنون والادب وعلوم الانسانيات والاجتماع العدد (3) شباط/2016.

- 28- حسين، فائق عزيز، 2015، ((أثر الائتمان الزراعي التخصصي في الحد من استيراد المحاصيل الاستراتيجية في العراق))، رسالة دبلوم عالي معادل للماجستير في المصارف مقدمة الى مجلس المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية.